

بلغ المرام (تتمة كتاب الصيام) 6341/8/6 هـ (عبدالرحمن البراك) 341

عبدالرحمن البراك

نعم يا محمد. احسن الله اليكم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. لا الله وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن ابن حجر رحمة الله تعالى في بلوغ المaram في تتمة كتاب الصيام. وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله -

00:00:01

خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم. فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه وحتى نظر الناس اليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال اولئك الاوصاة اوئل العصاة وفي لفظ -

00:00:21

فقيل لهن الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب رواه مسلم. اللهم صلي وسلم عليه في هذا الحديث ان الرسول خرج الى مكة في رمضان وهي خروجه في غزوة الفتح -

00:00:41

فصام عليه الصلة والسلام في بعض الطريق وصام الناس ثم قيل له ان الصوم شق على الناس وانهم ينظرون فيما فعلت بدأ بماء فشرب الناس ينظرون افطر عليه الصلة والسلام -

00:01:04

وافطن كثير من الناس وتمتنع بعض الناس امتنع فكانوا بهذا المذمومين لما اخبر عنهم قالوا اولئك العصاة وكأن يعني فطره عليه الصلة والسلام واعلانه لذلك لدعوة الناس وامرهم بالفطر فكان هؤلاء -

00:01:37

المتابعة المتوقفون او الممتنعون كانوا بهذا وصاة اولئك العصاة بهذا على جواز الصوم في السفر في الجملة وشواهد كثيرة وفي دليل على انه اذا خرج المسافر وهو صائم فانه يباح له ان يفطر -

00:02:17

ولا يقال يلزمك اتمام الصوم لا وخرج كده دخل في السفر ابيح له الفطر كما يباح له رخص السفر كالقصر يباح له القصر والفطر وهذا ظاهر من هديه عليه الصلة والسلام -

00:02:50

قال الله تعالى ايام معدودات فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى فعليه عدة من ايام اخرى يفطر ومن اهل العلم ان من اوجب الفطر هذا مردود -

00:03:26

كان الصحابة يسافرون منهم الصائم ومنهم المفطر لا يعيي بعضهم على بعض نعم اليكم وعن حمزة ابن عمرو الاسلامي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اجد في قوة على الصيام في -

00:03:57

فهل علي جناح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه رواه مسلم واصله في المتفق عليه من حديث عائشة ان حمزة بن عمرو سأله -

00:04:18

كان يكثر الصيام ومن ذلك انه كان يصوم في السفر يا ترى صيام تطوع او او صوم الفرض؟ يظهر انه شامل. ما دام انه عنده همة يصوم الفريق وصوم ويصوم تطوعا -

00:04:39

فسائل النبي عليه الصلة والسلام ان رخصة يعني الفطر بسبب الرخصة فمن احب ان يأخذ برخصة الله فلك وفي الحديث الاخر ان الله يحب ان تؤتي رخصه كما يحب ان ان تؤتي عزائم ويكره ان تؤتي معصية -

00:05:00

دل ذلك على التخيير من احب ان يأخذ الله يا جناح لصوم التطوع وصوم الفرس انما مجموع الادلة يقتضي انه اذا كان الصوم يؤدي الى الحرج والمشقة الشديدة فانه يحرم او او يكره على الاقل -

00:05:23

كما في قصة الرجل الذي يعني قام وتعب كثيرا الناس يعني يضللونه ويرشونه فسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن وقال ليس من ليس من البر الصوم في السماء يعني على هذا الوجه - 00:05:58

هذا ليس من البر لابد ان نفهمه هكذا تجتمع الاadle فالصوم مع المشقة الشديدة ليس برا الله يكرم من عبده ان حرج نفسه ويشقه يسروا ولا تعسروا. ي يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم اليسر - 00:06:29

ما الذي يتتكلف ويصوم وهو يعني من العطش ومن الجوع ومن الجهد الذي يتطلب جهد نعم بعدى المشقة اليسيرة احسن الله اليكم. ها؟ المشقة اليسيرة. امرها سهل. المشقة اليسيرة لابد منها - 00:07:00

نعم ومن شك ان يسيرة تعصر حتى وانت مقيم الله اليكم. وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال رخص للشيخ الكبير. رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضى عليه رواه الدارقطني والحاكمون وصححه - 00:07:23

في هذا الازهر دلال على ان الشيخ الكبير الرجل او المرأة الكبيرة الذي يشق عليهما الصيام لا يرخص لها ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا وحمل ابن عباس قوله تعالى - 00:07:52

وعلى الذين يطبقونه يطبقونهم فدية طعام مسكون من تطوع خيرا فهو خير له وان تصوموا خير له وهذه الاية في تفسيرها ان هذه مرحلة من مراحل الصيام. فكان الصوم اولا مخيرا - 00:08:17

اول ما يعني شرع الصيام كان على وجه التخيير الذين يطبقون طعمه مسكون. فمن تطوع خيرا يعني زيادة على اطعام المساكين الواحد قال وان تصوموا خير لكم ثم نسخ ذلك بقوله تعالى - 00:08:42

فمن شهد منكم الشهر فليصمه. فصار الصوم حتما فبقي حكم التخيير في الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة كذلك المريض الذي لا يرخص برؤه فيباح لهم الفطر وعليهما طعمه مسكون عن كل يوم - 00:09:06

نعم مقدار الاطعام احسن الله اليكم. ايش؟ الاطعام نصف صاع او وجبة اذا كان المساكين ثنائي يناسب الطعام الجاهز نعم لان الاطعام في القرآن كثيرا ما يأتي مطلقا لم يأتي فيه بيان مثل فدية الاذى جاء بيانها في - 00:09:38

بالسنة يطعم ستة مساكين لكل مساكين نصف ساعة اما كثير من الكفارات تذكر باجمال وليس لها تقدير محمد الله يهديكم في نفس اليوم او بعد اليوم ها وقت الاطعام ايه - 00:10:11

ما يجوز التقديم اقول يجوز التقديم على تقديم الذي تدل عليه الاثار هو الاطعام بعد كما كان انس رضي الله عنه لما كبر هذا يفطر وفي اخر الشهر يطعم ثلاثين مسكينا - 00:10:34

ما تقدم له على رمضان ولا تؤخر بعد رمضان ينبغي المبادرة وجوبها اذا افطر الانسان لا شك انها تجب وجبت الفدية السلام عليكم ولابد من التكرار احسن الله اليكم يجزي يعني لابد من المساكين ان يكون مثلا لو افطر ثلاثين يوما يطعم ثلاثين مسكينا - 00:11:03 لو اعطى طعام ثلاثين لواحد لا الله لا الله لا الله يظهر ان هذه تختلف عن مقدرة بعد يمكن ان يعطيها واحدة لواحد لانه هذا الواحد يعطيه يعني ما وجب عليه - 00:11:36

كل يوم فهي مرتبطة بالايات في ذمته عن كل يوم اطعام مسكون وقد فعل فانا انه يجزئه ان يعطيه لمسكين. لكن اذا امكى التعميم افضل لان الصدقة تعم - 00:12:06

ان يكون النفع في اكثر من هذا انس يراعي عدد الايات فالافضل والاحوط ان يعطيها بعد الايات نعم احسن الله اليكم سؤال اخير في هذا الان لو اعطي مثلا تمليكا لو اعطي تمليك اعطي رز - 00:12:33

فيجعل معه ايدام دجاجة وكذا. ايش؟ لو اعطي تمليكه ليش؟ اعطاء يعني رز. ايه. فهل يلزمها ان يجعل معه ايداما ام تجزك الفطرة؟ والله ينبغي ينبغي ان يجعل معها لانها جاءت برفع الاطعام - 00:13:01

تضمن اما مثل فدة الادب جاءت صدقة مجملة مطلقة وجاء تفسيرها بالسنة والفطرة مقدرة ومعلومة لا هل ينبغي ان يكون معها اذا من الكفار اليمين اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهله - 00:13:23

نعم احسن الله اليكم وعن نعم ايش لا لا ينبغي الاطعام يروح لا لا يشتري له ويعطيه خله بكيفه اطعمه اطعمه وعن ابي هريرة رضي

الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله. قال وما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتك -

00:13:46

في رمضان فقال هل تجد ما تعتقد رقبة؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكيينا قال لا ثم جلس اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال اعلى - 00:14:16
اعلى افقر منا. فيما بين لابتتهاها اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك. رواه السبعة واللحوظ لمسلم هذا الحديث هو الاصل في - 00:14:36

في وجوب الكفاررة على بن جامع في نهار رمضان هذا هو دليل هذه المسألة قصة الاعرابي حديث يدل على ان من مفسدات صيام الجماع وهذا معلوم بالكتاب والسنن والاجماع ان الجماع في نهار رمضان يفسد الصيام - 00:14:55
حرام احل لكم ليلة الصيام الى نسائهم الى قوله كلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطيب الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم قال واتموا الصيام الى الليل ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:15:27

الحمد لله يرحمك الله وفيه دليل على ان من جامع في نهار رمضان وقد عصى وجبت عليه الكفاررة المذكورة في هذا الحديث وهي ثلاثة امور مرتبة فان الرسول ارشده الى العتق قال تجد رقبة؟ قال لا - 00:15:47

هل تستطيع ان تصوم شهر فنصوم شهرين متتابعين او قال له هل تستطيع ايش عندك اللحوظ فهل تجد عباده الثاني. نعم. قال فسجدوا ما تعتقد رقبة؟ قال لا. قال فهل تستطيع؟ فهل تستطيع؟ قال لا - 00:16:21

لا يستطيع فوضي اليه يعني الامر هل تستطيع ان تجد ستين مسكيينا؟ قال لا فاخذ العلماء من ذلك اولا وجوب الكفاررة المغلظة هذا من جامع في نهار رمضان الثاني انها على الترتيب - 00:16:41

يعني ليس هذا تخيرا لانه اولا فهل تجد رقبة قال لا هل تستطيع الى اخر الحديث فذكرها مرتبة بذلك انها تجب هكذا كما وجد رقبة فلا يجزئه الصيام فمن لم يجد وجب ان يصوم شهرين - 00:17:11

فان لم يستطع فانه يطعم ستين مسكيينا. فكفارة الدماء. اذا تشبه تماما في نوعها وحكمها المذكورة في القرآن وتعرف هذه الكفاررة بالكفارة المغلظة في مقابل كفارة اليمين التي هي اطعام عشرة مساكين - 00:17:37

كثير من العلماء خصوا الكفاررة بالجماع اقتصارا على ما ورد - 00:18:14
ولا تجب عليه كفاررة تحصل كفاررة بالجماع اقتصارا على ما ورد - 00:18:14

واخا وبناء على ان علة وجوب الكفاررة ومن العلماء من قال تجب الكفاررة على من افطر في نهار رمضان مطلقا باي مفطر باكل او شرب او وان علة وجوب الكفاررة هو انتهاء حرمته الشهر - 00:18:41

ثم العلماء ايضا هل هذا يختص بالمتعلم او حتى الجاهل والناسي الجمهمور عدم الفرض بيننا في في وجوب الكفاررة المجماع لا فرق بين الناس والجاهل المخطئ والمتعلم قالوا لان الرسول لم يستفصل - 00:19:18

والقول الآخر والفرق وان الكفاررة لا تجب الا على من جامع متعمدا عالما مفتارا عالما بالتحرير متعمدا عاما لا ناسيا مختارا لا مكرها ولهذا نقول المرأة اذا اكرهها زوجها لا تجب عليها - 00:19:55

قهـر فـجامـعـهـ فـلا يـفـسـدـ صـومـهـ وـلا يـجـبـ عـلـيـهـ فـيـ الحـدـيـثـ اـنـ الكـفـارـةـ عـلـىـ خـلـافـ.ـ اـنـهـ لـاـ تـسـقـطـ عـجـزـ فـانـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـاـ اـعـتـدـ الرـجـلـ عـنـ كـلـ الـامـوـرـ الـثـلـاثـةـ لـمـ جـيـءـ عـلـيـهـ ـ 00:20:29

يا عرب هاي مقتل زمبيل كبير فيه تمر قال قل هذا فتصدق به بما ذكر وقال اعلى افقر منا والذى بالحق ما بين دابتتها اي حرتي المدينة اهل بيت اذكر - 00:21:06

من اهل بيتي فضحك النبي وذلك من حسن خلقه عليه الصلاة والسلام. لم يؤنبه ولم يوبخه. الان جئت تريد الخلاص من مما فعلت ثم تعذر عن كل ما يعني يكفر به - 00:21:30

تطلب هذا لنفسك. ضحك النبي عليه الصلاة والسلام وكان خذه واطعمه اهلك وجه انها لا تسقط لانه لو سقطت انتهى ولم يقل خذ

هذا فتصدق به نعم الله يحييكم القضاء ما فيه كفارة. والقضاء اما المتعتمد - [00:21:57](#)
اما الناس فالامر فيه ظاهر لما تقدم من حديث من اكل او شرب ناسيا وهو صائم فليتم صومه. الحديث وحكم الجماع على الصحيح
حكم الأكل والشرب في هذا اما المتعتمد - [00:22:32](#)

فانه والقضاء انما هو جبر له انما ورد في حق اه من من افطر فطرا مباحا وهذا الفطر محرم يذكر ان فيه رواية واقض يوما واقض
يوما مكانه هذى رواية فيها - [00:22:51](#)

ضعيفة عند اهل الشأن عند المحدثين نحن نرشده الى ما هو الاحوط لدینه ونقول اقضي يوما. الحمد لله. كبر واقضي يوما التوبة يا
شيخ لا شك التوبة قبل كل شيء. نعم - [00:23:20](#)

والله الظاهر لي انها لا تسقط نعم الله اعلم. احسن الله اليكم من كان عليه يوم من رمضان ها ثم جامع في ايش تقول انت؟ اقول من
كان عليه يوم - [00:23:43](#)

يوم من رمضان. نعم. وصام قضاء. نعم. هذا سؤالي. نعم وجامع في هذا اليوم. لا تجب عليك فعل. يعني الشهر. لا لا لا اعلم والله يعني
احد يقول به بأنه يأخذ حكم الجماع في نهار رمضان - [00:24:05](#)

كلام الشيخ البسام على الحديث زين يعني نعم يا محمد. احسن الله اليكم. نأجل القراءة القراءة من من اللي بعده - [00:24:29](#)